ان لا تشجد اي اخاف ان بشتته طلقني فاذره اي اتركه
ولي اولاد منه اخشى ضياعهم ويويد الاول قولها ان تذكر
الحمجره وبحره بضم اول كل وفتح ثانية جمع عجرة وهي العقد
في الغروق ونحوه كصغره وكدا التي قبلها وهي السرة ثالثة
كانت اولا والعقد في الوجه والعنق عيوبه وامره كلة ذكره في
القاموس وقضيته قوله وامره اي كله انهما كما يطلقان على
ذكر العيوب كلها وان كانت مدحا وعليه فهل يصح ارادته هنا
الظاهر لا بقرينة السياق كما هو واضح لا يقال هذه كنت
خبر زوجها فانت العهد الذي تخالفن على عدم الخيانة فيه
لانا نقول لم تكتم منه شيا بل رشحته على انم وجه لكن بدقة لا
تخفى على اولئك العرب العربا وكذا يقال في التي بعدها فانها
جمعت كل العيوب في قولها كما يعلم مما ياتي العشق بمهملة فجيمة
مفتوحتين فنون مشدده فقاف الطويل غير الضخم من غير
نفع لسوء خلقه وسفهه وبلادته ان انطق بعيوبه اطلق اي
يطلقني لسوء خلقه وانا لا احب الطلاق لاولادي منه او كما
لاحتياجي اليه او لغير ذلك من الاعذار على ان محبة المراة للطلاق
من غير ضرورة وصمة عظيمة فيها فان قلت طلاق من ذكرت
عيوب زوجها ليس فيه سوء خلق بل هو شان اهل المروءة والغيرة
قلت الكلام في ذكر عيوب يخشى لا تعلق لها بالدين اصلا
وحينيذ فالطلاق لذكرها محض سوء خلق وان اسكت
عنها اعلن اي علنني فيتركني لاعزبا ولا متزوجة فان قلت

لا ملازمة

لا ملازمة بين سكوتها عن عيوبه وتركها معلقة فكيف
لا زمت بينهما قلت لما بينت ان جمع سوء الخلق والسفه
والبلادة علم بذلك انه اما ان يطلق بلا سبب ويحبه
ايضا فتركها معلقة ليس لازما لسكوتها بل لمجموع ما في الزوج
من تلك الصفات القبيحة فتامله واعرض عما سواه
كليل تهامة قال الحافظ ابو موسى هي تهامة مكة وما حولها
من الاغوار وقال الازهري اول تهامة من ذات عرق الى
الى مرحلتين من ورا مكة اي جهاتها اذ الذي بين ذات
عرق ومكة مرحلتان كما صرحوا به وما وراء ذلك من الغرب
فهو غور والمدينة لا تهامية ولا نجدية لانها فوق الغور ودون
النجد وليل تهامة كالاعتدال وهو المقصود بوجه الشبه
ومن ثم عقبته بقولها لا حر ولا قر بفتح القاف وضمها اي ولا
برد ولا مخافة ولا سامة هذا من بقية اوصاف ليل تهامة
الاعم من مكة فلا يقال مكة لا مخافة فيها ولا سامة منها
ليلا ولا نهارا وهذا من ابلغ المدح لانها نفت عنه سايرا سباب
الاذى واثبتت له جميع انواع اللذة في عشرة ومنها ان الاغلبية
له تخاف اكرم اخلاقه ولا قبيح يصدر عنه فلا تسام صحبته
كما لا يسام صحبتها وروي بدفع الكل وهو واضح بل يجوز فيها
بقية الاوجه الخمسة المقدرة في لا حول ولا قوة ان دخل فتح
بفتح فكسر كنت بذلك كما يقال اليوم من زهد عن كثرة نومه
عفلته عن امتعة بيته فلا يتاثر لما ذهب منها وهذا معنى

Copyright King Saud University